

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 024

محمد بن صالح العثيمين

- قل فتذكرها الاخرى ما حضرت نعم ها؟ ايه. ربما تنشر مرة ثانية باذن الله شيخ ربما وهذي جملة. يعني يكون الاسلام من المرتين جميعا. هذا ما قال عبد الله ص - [00:00:00](#)
- يعني ان تضل احدهما فتذكرها الاخرى معناها ان الانسان وقع من واحد فاذا قال ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى فمعناه انه قد يكون النسيان من المرأتين جميعا وهو كذلك - [00:00:29](#)
- فانها قد تنسى واحدة بعظ الجمل والاخرى بعض الجبن طيب قوله ولا الشهداء اذا ما دعوا ما هنا الاخ دا اللي ورا تضغط اللي وراك يا عبد الوهاب اي نعم انت - [00:00:46](#)
- اذا ما دعوا وش ما هذه ما زائدة ها اه ما دليك على انها زائدة فليس لها يعني معنى في هذا في هذا الموضوع لكن ما هو الدليل الذي الذي يبني على قاعدة معروفة عند النحويين - [00:01:17](#)
- لان المعنى اذا دعوت هذا المعنى صح لكن نريد دليلا مبنيا على قاعدة نحوية الصبر يا جماعة سبحان الله ها يلا مصطفى اي نعم اصبر اصبر لماذا؟ اعطني القاعدة وبعدين استشهد لها من البيت - [00:01:42](#)
- ايه لانا وقعت بعد اذا لانا وقعت بعد ان كذا ويا طالبا خذ فائدة ما بعد اذا زائدة خذها انت يا اخي طيب يا طالبا خذ فائدة ما بعد اذا زائدة. كذا - [00:02:10](#)
- طيب هذي الحروف الزائدات في القرآن الكريم هل هي زائدة لفظا ومعنى او لفظا فقط نعم لفظ ومعنى يعني زيادة المبنى ايه ايه اذا يختلف زائدة معنا عن زائدة زائد رफضة يعني في العراق - [00:02:35](#)
- لكن زائدة معنى انها تزيد المعنى كذا ولا لا؟ اذا نقول هي زائدة زائدة زائدة زائدة من حيث العراق زائدة من حيث المعنى اي انها تزيد في المعنى اما في الاعراب فلا - [00:03:07](#)
- فلا تزيد لانا لو حذفنا استقامت كلاهما طيب قوله اذا ما جرب لماذا بناها للمجهول نعم. الداعي لهم وصح وقد يكون الحاكم اذا ما دعوا لنقصد لهم صاحب الحق ليشهدوا له - [00:03:25](#)
- او من عليه الحق اذا ادعي عليه زيادة او الحاكم اذا تحاكم العصمان عنده دعسه. فلها جاءت مبنية للمجهول. طيب قوله لا تسأموا ان تكتبوا يا حجاج وش معنى تسأموا - [00:03:51](#)
- نعم ايش معنى تسأم السامة السامة لا يعبأ بهذا الشيخ ولا يعمل بهذا؟ لا خالد الملل اي لا تملوا من كتابة الدين طيب هل لها شاهد مر عليك في الحديث - [00:04:11](#)
- ها يريد السأم استعانوا بمعنى الملل مم اي نعم نحن ذكرناه لكم طلال نعم ابن مسعود رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخولنا بالموعظة مخافة - [00:04:38](#)
- نعم طافت السلامة علينا. طيب ها ما هو؟ سيمسك عليه في الحياة ومن يعيش ثمانية حول لا بالك يسأل اي نعم طيب اظن الى هنا تعال قال صغيرا او كبيرا الى اجله - [00:05:02](#)
- لما بدأ؟ لماذا بدأ بالصغير وما نوع هذا الانتقال عند البيانيين لكن بدأ الصغير يعني قليل ما يهتمون فيه سم بدأ بالصغير لانه قد لانه مظنة الا يهتم به احسنت - [00:05:32](#)
- اما عند البيانيين فيقول هذا انتقال من الادنى الى الاعلى اذا طيب نظير هذا ان نبدأ بالشيء او في التهاون به قوله تعالى من بعد

وصية يوصى بها او دين - [00:05:58](#)

ايهما الذي يبدأ به الدين لكن بدأ قدم الوصية لان لا يستهان بها. طيب ذكرنا ان هذا الحكم اي الكتابة علمه الله تعالى بثلاث علب قلها يا اخي ما حظرت - [00:06:17](#)

ان هاي الاشياء بنشوفها اللي ما اخذ من قبل شاكر ثلاثة اشخاص اقصد عند الله واطلب من الشهادة وادنى الله احسنت احسنت طيب ماذا يفيد تعليل هذا الحكم بهذه العلل الثلاثة - [00:06:39](#)

يلا وليد ماذا يفيد تعليل هذا الحكم بهذه العلل الثلاثة بيان سمو شريعة واطمئنان المكلف. هم واهمية هذا العمل طيب ها ازاى اقول يراد بهذا بيان العناية بهذا الحكم ولهذا علله الله تعالى بثلاث علل انا ذكرت لكم انني لا اعلم شيئا الا بثلاث حل وانتم اوردتتم - [00:06:53](#)

عدة امثلة عللت بثلاث علل. اذا يكون النفي السابق لا عمل عليه انه قد يوجد شيء قد يوجب شيء عل بثلاث علل نعم نعم نعم حتى ساعة الطير اه الان تقدم نصف ساعة - [00:07:30](#)

طيب نبدأ بالدرس الجديد الان اخذنا الفوائد ان شاء الله نخليها لا كملنا الاية طيب قال الله تعالى الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم اولاً في هذه الجملة الا ان تكون زيارة قراءتان - [00:07:54](#)

الا ان تكون تجارة حاضرة والقراءة الثانية بالرفض الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم طيب على الاول الا ان تكون الزيارة حاضرة اين اسمك انا اسم كان مستتر تقدير الا ان تكون الصفقة - [00:08:14](#)

تجارة حاضرة الى اخره وتكون تديرونها بينكم الجملة صفة ثانية بتجارة والصفة الاولى حاضرة اما على قراءة الرفع الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها فان تجارة اسم اسم تكون وحاضر الصفقة - [00:08:40](#)

نعم وتديرونها الجملة كان طيب يقول الله تعالى الا ان تكون تجارة حاضرة او الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها تجارة التجارة هي - [00:09:09](#)

كل صفقة يراد بها الربح فهي تجارة كل صفقة يراد بها الربح فهي تجارة ورث تشمل البيع والشراء وتشمل كذلك عقود الايجارات ولهذا سمي الله تعالى الايمان والجهاد في سبيله سماه الله تجارة - [00:09:30](#)

يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم واما قوله حاضرة فهي ضد قوله اذا تداينتم بدين الحاضر يعني غير المؤجل فان الصفقة اما ان تكون حاضرة واما ان تكون مؤجلة وقد سبق بيان حكم المؤجل وانه يجب - [00:09:54](#)

ايش الكتابة كتابة وقوله تديرونها بينكم اي تتعاطونها بينكم بحيث هذا يأخذ يأخذ سلعته والاخر يأخذ الثمن وهكذا فالمراد هنا في الادارة المراد بها المعاطاة ان يعطيها بعضهم بعضا يقول فليس عليكم جناح - [00:10:20](#)

الف هذه عاطفة او للتفريط يعني ففي هذه الحال ليس عليكم جناح الا تكتبوها اليس عليكم اثم في عدم كتابتها وقلنا في عدم كتابتها لان لان الفعل منصوب بان الواقع بعدها - [00:10:55](#)

نفي واذا نصب الفعل في ان الواقع بعد نفي فانه يحول الى مصدر مسبوق بعدم الى مصدر مسبوق بعدم وش معنى بعدم؟ اي بكلمة عدل طيب الان نقول ان ناصبا للفعل - [00:11:22](#)

ولهذا قال الا تكتبوها فحذف النون عاقبها لا النافية فاذا حولنا الفعل الى مصدر فلا بد ان تأتي بكلمة عدم لتحل محل النفي لتحل محل النحل لان النفي عدم ومن اين قدرنا فيه - [00:11:44](#)

قدمناها بحسب السياق قدمناها بحسب السياق يكون التقدير فليس عليكم جناح في عدم كتابته. طيب وقوله الا تكتبوها الظمير يعود على التجارة فهذه التجارة متداولة بين الناس ليس على الانسان جناح اذا لم يكتبها - [00:12:14](#)

لان الخطأ فيها والنسيان بعيد اذ انها حاضرة تدار ويتعاطاها الناس بخلاف المؤجل ثم قال واشهدوا اذا تبايعتم اشهد اذا تبايعتم على اي شيء على البيع وقوله اذا تبايعتم اي اذا وقع البيع بينكم - [00:12:41](#)

والتبايع الاصل بل البيع في الاصل انما يكون للمعطي والشراء للآخر ولكن قد يحصل التغليب يقال تبايع الرجلان بدلا من ان يقال

تشارى الرجلان البائع يسمى بائع والمشتري يسمى مهتاع - 00:13:11

البائع يسمى شارى ها والآخر يسمى مشتري قال الله تعالى ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله اي يبيع نفسه اشهدوا اذا

تبايعتم يعني اذا باع بعضكم على بعض فاشهدوا - 00:13:43

وهذا الامر قيل قبيل للنبا وقيل للارشاد والفرق بينهما انه اذا جعل للنبا فهو من باب العبادات واذا جعل للارشاد فهو من باب المصالح

العائدة على الامور الدنيا وهكذا قيل - 00:14:08

وعندي ان الانسان اذا امتثل ما ارشد الله اليه فانه يثاب بهذه النية حتى وان قلنا ان الامر ليس بالندر لان الرجل ما دام فعله امتثالا

لامر الله فلا شك انه يثاب على هذا - 00:14:36